الجزائر ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في ظل التحديات الراهنة

د/ لخضر رابحي
أستاذ محاضر – أ –
مدير هيئة تحرير : " مجلة الدراسات القانونية والسياسية"
قسم الحقوق– جامعة عمار ثليجي ـ الأغواط

إن مبدأ عدم التدخل من المبادئ الراسخة في قواعد القانون الدولي، لاسيمى ما جاء في المادة الثانية الفقرة السابعة من ميثاق الأمم المتحدة، والذي تعتبر من المبادئ التي تقوم عليها المنظوم الدولية، ويحاول المجتمع الدولي جاهدا إحترامها والتقيد بها وعدم إنتهاكها.

ولعل الجزائر من البلدان التي تحاول دائما أن تحترم مبادئ القانون الدولي، وما تعلق بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وإحترام سيادتها، وخاصة إذا ما تعلق الأمر بدول الجوار وما تمر به من تحديات أمنية إلا إذا ما طلب منها التدخل عن طريق الوساطة لحل بعض الأزمات الداخلية لدول الجوار والتي تحافظ فيها الجزائر على نفس المسافة المتساوية بين أطراف النزاع، وهذا أكسبها لعب أدوار رئيسية في عدة أزمات.

ومما سبق يمكنا طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تم نجاح سياسة الجزائر في تطبيق مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخليه للدول؟ وماهو الدور الذي تلعبه الجزائر في حل أزمات المنطقة في ظل التحديات الراهنه ؟.

وعليه، يمكن الإجابه على الإشكالية أعلاه وفق المحاور التالية:

المحور الأول: مفهوم السيادة ومبدأعدم التدخل

المحور الثاني: نماذج لدور الدبلوماسية الجزائرية في قضايا المنطقة وتجسيد مبدأ الحياد الإيجابي.

المحور الأول: مفهوم السيادة ومبدأعدم التدخل

من خلال هذا المحور سوف نحاول دراسة كل من مفهوم السيادة وذلك بالتطرق إلى المعنى الإصطلاحي للسيادة لمجموعة من الفقهاء العرب والفقهاء الغربيين، وأيضا إلى مبدأ عدم التدخل وفق النقاط التالية:

أولا: مفهوم السيادة

من خلال هاته النقطة نتطرق إلى مجموعة من التعاريف التي تناولت السيادة من قبل فقهاء عرب وأخرون غربيين، وكذلك الوقوف بالدراسة أيضاَ على كل من خصائص السيادة ومظاهرها، على النحو التالي:

1- تعريف الفقه العربي للسيادة:[1]

لعل من بين الفقهاء العرب والمسلمين من حاول تعريف السيادة الكثير، نذكر من بينهم:

عرف الفقيه "**محمد طلعت الغنيمي**" السيادة بأنها: "حق الدولة في أن تأتي ما ترى من تصرفات وبأن يترك القانون الدولي لها حرية إتيانها في سبيل الدفاع عن كيانها وحفظ بقائها وأضاف بأن السيادة حق مطلق إلا إذ قام الدليل على تقييده"[2].

وكان تعريف الفقيه "**مصطفى أبو زيد فهمي**" للسيادة بأنها : "السيادة هي السلطة الأصلية التي تتبع سائر السلطات الأخرى منها، وهي لا تتبع من أي منها لأنها أصلية".[3]

وأيضاً الفقيه"**بهجت القرني**" إعتبر أن السيادة: " ترتكز على أنها إحتكار وإستبعاد، أي إحتكار السلطة داخليا من جانب الدولة والتي لا تسمح للآخريين بمشاركتها هذه الميزة، ثم أنها تتمتع خارجيا بالأحقية التمثيلية المطلقة".

وعرف الأمين العام للأمم المتحدة سابقاً "**بطرس بطرس غالي**" السيادة على أنها: "فن التسوية بين القوى الغير متساوية، وأضاف بأنه بدون سيادة الدولة يمكن أن تدمر أداة التعاون الدولي ذاتها، وأن يصبح التنظيم الدولي نفسه مستحيلا، والدول ليست العناصر الفاعلة والوحيدة في الساحة الدولية وإنما يجب أن تكون جزء من الروابط الإقليمية والمنظمات العالمية فكلها حقا توفر الإطار للأمن والتقدم على المستوى الدولي"[4].

2- تعريف الفقه الغربي للسيادة:

يعريف الفقيه "**جون بودان**" السيادة على أنها: "السلطة العليا فوق المواطنين والرعايا والتي لا تتقيد بقانون"[5].

كما يرى الأستاذ "**دي مالبرغ كاري**" بأن السيادة هي: " صفة أو هي إحدى خصائص السلطة العامة التي بموجبها لا ترضى بأي حال من الأحوال وجود سلطة أخرى فوقها"[6].

وعرف الفقيه "**كونيس رايت**" السيادة بأنها: " المركز القانوني لوحدة تخضع للقانون الدولي وتعلو على القانون الداخلي"[7].

وأيضا عرف الفقيه الفرنسي، "**دوجي**" السيادة بأنها: "سلطة الدولة الآمرة، وهي إرادة الأمة المنتظمة في الدولة وهي الحق في إعطاء الأوامر غير المشروطة لجميع الأفراد في إقليم الدولة"[8].

وكان تعريف الفقيه "**دابان**" للسيادة على النحو التالي: " أن الدولة تكون ذات السيادة في مواجهة الأفراد والجماعات الخاصة والعامة التي تعمل داخلها، فهي المجتمع السامي الذي يخضع له الأفراد والجماعات"[9].

وقبل الإنتقال إلى "مفهوم عدم التدخل" نحاول التطرق إلى تعريف السيادة من طرف محكمة العدل الدولية، في قضية مضيق "**كورفو**" سنة 1949م، والذي جاء فيه أن: "السيادة بحكم الضرورة هي ولاية

الدولة في حدود إقليمها ولاية إنفرادية ومطلقة، وإن إحترام السيادة الإقليمية فيما بين الدول المستقلة يعد أساسا جوهريا من أسس العلاقات الدولية"[10].

كما يمكننا التطرق إلى خصائص السيادة ومظاهرها، وفق ما سيأتي:

3- خصائص السيادة: ذهب نحاول في هذه النقطة التطرق إلى خصائص السيادة، على النحو التالي:

أ- مطلقة: أن الدولة هي أعلى هيئة أو سلطة ولا يمكن لأي سلطة أن تحل محلها، وهي تخاطب بذلك جميع المواطنيين[11].

ب- غير قابلة للتنازل: إي أن السيادة لا يمكن التنازل عنها لأي جهة كانت، وإن حدث ذلك فإنها تفقد أحد ركائز قيام الدولة .[12]

ج- شاملة: وهذا يعني أن السيادة تطبق على جميع المواطنين في الدولة بدون إستثناء، إي كل الأفراد المقيمين على إقليمها[13]، ما عدا ما نصت عليه الإتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل: الدبلوماسيين وكذلك موظفي المنظمات الدولية المعتمدين لدى الدولة ومقرات السفارات...[14]

د- دائمة: وهذا بمعنى أن السيادة تبقى دائمة بدوام قيام الدولة والعكس صحيح، وأن أي تغيير في الحكومة أو نظام الحكم لا يتم معه فقدان أو زوال سيادة الدولة[15]، وأن التقادم المكسب أوالمسقط لا يتم تطبيقه على فكرة السيادة الدولية، أي أنه لا يمكن نقل السيادة من دولة إلى أخرى بواسطة التقادم بنوعيه[16].

هـ- غير قابلة للتجزأ: إي أن السيادة لا تقبل التقسيم إطلاقا، والدولة الواحدة لا تقبل سوى سيادة واحدة لا تحتمل إثنان أو أكثر[17].

4- مظاهر السيادة:

وعليه فإن السيادة لها مظهران:

أ- المظهر إيجابي: أي أن للدولة كامل التصرف بحرية كاملة غير منقوصة ودون أن تفرض عليها قيود بصفتها سلطة سياسية مستقلة، كما يمكنها فرض قيود بصفة منفردة أو عن طريقالاتفاقيات الدولية، وهذا هو ما يسمى بالجانب الداخلي للسيادة.[18]

ب- المظهر السلبي: أي أنه لا يحق لأي جهة خارجية مهما كانت التدخل في شؤون الداخلية أو الخارجية للدولة، وهذا هو ما يسمى بالجانب الخارجي للسيادة.[19]

وعليه، يمكننا الإنتقال من دراسة مفهوم السيادة إلى مفهوم مبدأعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وفق ما سيأتي:

ثانيا: مفهوم مبدأ عدم التدخل

نعالج مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وفقا لنص **المادة الثانية** الفقرة **السابعة** من الميثاق الأممي:

يعتبر مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، أحد المبادئ الأساسية في القانون الدولي المعاصر[20]، والذي بمقتضاه يمتنع على كل دولة أن تتدخل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الشؤون الداخلية للدول.

وأن أغلبية فقهاء القانون الدولي المعاصر يعتبرون أن نص **المادة 7/2** من ميثاق الأمم المتحدة، هو الوثيقة الأساسية التي يستند إليها مبدأ عدم التدخل[21] .

حيث نصت **المادة 7/2** على أنه: " **ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع**"[22].

ومن نص **المادة 7/2** يتبين بأنها لم تحدد الشؤون التي تكون من صميم المجال المحجوز للدولة، وأن ميثاق الأمم المتحدة لم يشر إلى ذلك في أي نص من نصوصه، ولعل القصد منه هو تركه للتطورات التي تحصل في مجال العلاقات الدولية، لكن عدم التحديد نفسه من شأنه أن يضع مجلس الأمن، بل المنظمة الدولية في وضع حرج ، في تغيير دائم يتوقف على درجة تطور المجتمع الدولي[23].

كما أنه هناك إلتزام في ميثاق الأمم، يلزم ويمنع الدول بعدم إستعمال القوة في العلاقات الدولية أو حتى التهديد بها[24]، وهذا وفق نص **المادة 4/2** بأنه:" **يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو إستخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة** "[25].

فهذه المادة تنص بعدم إمكانية تدخل المنظمة في المجال الخاص للدول وبالتالي فهي أحد الضمانات لإحترام مبدأ المساواة في السيادة بين الدول، من طرف الأمم المتحدة المؤكدة عليه في الفقرة الأولى من نفس المادة[26].

وإذا ما تكلمنا عن **التدخل**، فللتدخل أنواع وصور مختلفة إنطلاقا من الزاوية التي ينظر منها إليه:

-فمن حيث **طبيعته**، يمكن أن نتكلم عن تدخل سياسي، عسكري إقتصادي، ثقافي إيديولوجي أو مالي...

- ومن حيث **شكله** يمكن الحديث عن تدخل مباشرو تدخل غير مباشر.

–ومن حيث **القائمين به** فيمكن أن نميز بين تدخل فردي تقوم به دولة واحدة، أو تدخل جماعي ترتكبه مجموعة دول أو تدخل منظمة كمنظمة الأمم المتحدة أو حلف الشمال الأطلسي.[27]

ونحن في هاته الدراسة سوف نوضح شكل من أشكال التدخل وهو "التدخل بناءا على طلب الحكومة"، ولما له من علاقة في موضوع دراستنا هاته:

في كثير من الأحيان تقوم بعض الدول إلى إرسال دعوة من طرف الحكومة القائمة لدولة أخرى للتدخل عسكريا لمساعدتها في انهاء حالة إضطراب أو فوضى تجتاحها أو للرد على تدخل عسكري تتعرض له من قبل دولة أخرى[28].

لقد كانت ومزالت شرعية التدخل **بناء على طلب الحكومة** تثير جدلاً فقهيا كبيراً:

-**الإتجاه الأول:** باعتبر أن الدولة تمارس كل سلطاتها في إطار مبدأ الاختصاص المحجوز لها، ومنها اتخاذ كل القرارات التي تهم أوضاعها السياسية والاقتصادية، حيث يمكن للدولة طلب تدخل دولة أجنبية لمساعدتها على القضاء على الاضطرابات الداخلية أو النزاعات الأهلية من أجل إعادة الشرعية للنظام السياسي القائم.

-**الإتجاه الثاني:** يرى بأن التدخل بناءا على طلب الحكومة هو تدخل غير مشروع، لأن الشعب هو الوحيد الذي يحدد إختيار النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي الملائم له وفقا لمبدأ حق الشعوب في تقرير المصير، وأن الحكومة التي تلجأ إلى الدول الأجنبية من أجل التدخل ضد شعبها الذي تمرد وثار على سلطتها هي حكومة غير مشروعة لأنها فقدت "شرعية" ممارسة الحكم على شعبها الذي أزال عنها التمثيلية وأفقدها الثقة مادام يثور ويتمرد عليها.

وكخلاصة لهذا المحور تعتبر سيادة الدولة من بين الركائز الأساسية التي تقوم عليه الدولة، بحيث إن بقاء السيادة هو تعبير حقيقى على بقاء الدولة، التي بدورها تعبر عن سيادتها بشقيها الداخلى والخارجي.

وأيضا تم إعتبار مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول من المبادئ الراسخة في ميثاق الأمم المتحدة وفقا لنص المادة 7/2، التي لايجوز خرقها تحت أي مسوغ، وأن هناك عدة إختلافات فقهية في إعتبار أن التدخل بناءا على طلب الحكومة شرعي أوغير شرعي.

لذا سوف نتكلم في المحور الثاني، على التدخل الحيادي أو ما يسمي بالحياد الإيجابي بعيداً عن الإختلافات الفقهية، وفق الممارسة الفعلية في تطبيق هذا المبدأ من طرف الجزائر في قضايا المنطقة.

المحور الثاني: نماذج لدور الدبلوماسية الجزائرية في قضايا المنطقة وتجسيد مبدأ الحياد الإيجابي.

وبعد تبيان مدلول كل من السيادة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، سوف ننتقل إلى المحور الثاني الذي سوف نخصصة للتطرق لنماذج الدور الجزائري في قضايا المنطقة وتجسيد مبدأ الحياد الإيجابي بعيداً عن التدخل في شؤون دول المنطقة، لأن مبدأ عدم التدخل يعتبر من المبادئ الراسخة في السياسة الجزائرية والتعامل مع قضايا المنطقة، بإستثناء لعب دور الوسيط الإيجابي والمحايد في قضايا المنطقة، وسوف ندرس دور الدبلوماسية الجزائرية كوسيط حيادي فى كل من الأزمة الليبية والأزمة المالية.

أولا: دور الدبلوماسية الجزائرية الحيادي في الأزمة الليبية

تعمل الدبلوماسية الجزائرية على محاولة حل النزاعات التي تثور في الدول المحيطة بها، معتمدة في ذلك على مجموعة أسس ومبادئ يتمثل أهمها الحياد الإيجابي ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، والحث على التعاون بين دول الجوار وحل النزاعات بالطرق السلمية.[29]

قد إتسم هذا الحياد في السياسة الجزائرية بالإيجابية وهو يعني عدم تأييد لطرف على حساب الآخر، لكن في ذات الوقت مناصرة القضايا العادلة في العالم: مثل حق الشعوب في تقرير مصيرها وحق الشعوب في التصرف بثرواتها الوطنية، وهكذا إنعكست على السياسة الخارجية للجزائر من جميع النزاعات والقضايا الدولية، وكل ذلك جعل لدبلومسيتها موقعا مؤثرا وحظيت بثقة وإحترام جميع الأطراف[30].

ولعل من بين دوافع الدبلوماسية الجزائرية لحل الأزمة الليبية التحول السياسي في عام 2011م، والتي لازالت الأوضاع السياسية والأمنية فيها غير مستقرة، والتي أثرت على الوضع الداخلي الليبي، وإمتد أيضا إلي دول الجوار، والتي تباينت فيها الأراء بين مؤيد ومعارض على المستوى الدولي والإقليمي، ولعل الجزائر وقفت منذ إندلاع الأزمة الليبية في وجه إستعمال القوة العسكرية، وتحفظت في مختلف المحافل الدولية سواء في إطار جامعة الدول العربية أو الاتحاد الأفريقي على التدخل الأجنبي المسلّح، وطرحت مقاربة لتقريب وجهات النظر بين الفرقاء الليبيين ومحاولة إيجاد جو من التوافق والحوار السياسي.

إي أن موقف موقف الحكومة الجزائرية تابث ولم يتغير عبر مراحل الأزمة الليبية، وتتلخص دوافع الدبلوماسية الجزائرية لحل الأزمة الليبية في النقاط التالية:

1- دوافع أمنية وإستراتيجية: من خلال حفظ الأمن القومي وإسقرار الداخلي للجزائر، مما دفع بالدبلوماسية الجزائرية للتحرك في نطاقها الإقليمي والدولي لإيجاد حل للأزمة الليبية لتأمين حدودها مع ليبيا بعيداً عن فكرة التدخل الخارجي، وللوقوف ضد محاولة تقسيم ليبيا ، ومكافحة الإرهاب.

2- دوافع مكافحة الإرهاب: أحد دوافع سعي الدبلوماسية الجزائرية لإيجاد حل سريع وجذري للأزمة الليبية. لأجل القضاء على التجارة غير الشرعية للسلاح في الساحلوهدد دول المنطقة.

3- كما أن "**إتفاق السلم والمصالحة**" في مالي الموقع في الجزائر في مارس 2015م، شكل دافعاً ومحفزاً قوياً لتسوية الأزمة الليبية[31].

لقد لعبت الجزائر دورا محوريا وواضح عندما تبنت الجزائر الوساطة لحل النزاع في ليبيا في كملف إقليميي، وهذا ما كان جليا وترجم من خلال عدة جولات تحركات لدبلوماسية الجزائرية، تم من خلالها رعاية مسارات الحوار السياسي بين الأخوة الفرقاء لحل أعقد قضية على المستوى الإقليمي.

جاءت الوساطة الدبلوماسية الجزائرية في 2015م، لحل أحد أعقد الملفات التي تهدد استقرار البلاد بعد سقوط نضام "معمر القذافي"، إذ أعطت أولوية بالغة للوضع في ليبيا، وأصبح الملف الليبي ضمن إنشغالاتها أمنيا ودبلوماسياً[32].

وحاولت الجزائر في كل جولة من جولات الوساطة أن تحافظة على نفس المسافة المتساوية بين أطراف النزاع، وتقريب وجهات النظر والدعوة لم شمل الليبيين والجلوس إلى طاولة الحوار وتخطي جميع العقبات من أجل صالح ليبيا، وكل هذا تجسيداً بذلك لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لليبيا والمحافظة على أهم مميزات الدبلوماسية الجزائرية من خلال الحياد الإيجابي خلال الوساطة الليبية، وكان أخر دور للدبلوماسية الجزائرية ممثلتاً في وزير الشؤون المغاربية والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية " **عبد القادر مساهل**" يوم السبت 21 جانفي2017م، في مصر، بحضور عشرة دول للجوار الليبي، لأجل تقريب وجهات النظر بين الفرقاء الليبيين، وحثهم على التوافق لإنهاء الأزمة.

وتأتي هذه الجهود المراطونية إستكمالا للمسار الأممي لحل الأزمة الليبية في إطار الإتفاق السياسي الموقع سابقاً بتاريخ 17ديسمبر 2015م، وكانت هذه الجولة بمشاركة دول الجوار الليبي، وبحضور "**مارتين كوبلير**" الممثل الخاص للأمين العام لهيئة الأمم المتحدة في ليبيا، وكذلك" **أحمد أبو الغيط**" الأمين العام لجامعة الدول العربية، و"**جاكايا كيكويتي**" المبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي في ليبيا وممثلين عن المنظمات الدولية[33].

لعل دور الدبلوماسية الجزائرية الوقائية في حل الأزمة الليبية كان واضحاً ومتميزاً، لم يبخل بأي جهد لأجل إيجاد حل سياسي للأزمة بعيدا عن اللجوء إلى إستعمال القوة بين الإخوة الفرقاء، وذلك بتطبيق مبدأ التدخل في الشؤون الداخلية لليبيا، وإلتزام الحياد الإيجابي في كل جولات الحوار والتفاوض بين الفرقاء المحافظة على نفس المسافة المتساوة بين أطراف النزاع وهذا ما أكسبها ثقة جميع الفرقاء والأمم المتحدة كوسيط حيادي في الأزمة.

أولا: دور الدبلوماسية الجزائرية الحيادي في الأزمة المالية

إن السمة المميزة للسياسة الخارجية هي موقف الحياد الذي تلتزم به دبلوماسيتها من كل الأزمات والصراعات الدولية والإقليمية، وعدم إنحيازها لأحد أطراف النزاع الدولي أو الإقليمي، ولعل حالة عدم الإنحياز هذه قد أكسبت الجزائر ثقة المجتمع الدولي، وأن موقف الحياد قد ورثته الدبلوماسية الجزائرية عن الحركة الوطنية التي إلتزمت الحياد في الحرب العالمية الثانية ولم تتدخل فيها، ولم تقف إلى جانب أحد أطرافها[34].

وهذه السمة– الحياد الإيجابي– التي تتميز بها الدبلوماسية الجزائرية أدت بالفرقاء في مالي منذ بداية الأزمة في جانفي 2012م، إلى قبول الدبلوماسية الجزائرية كوسيط لحل الأزمة الداخلة عن طريق الحوار بعيدا عن العنف، والتي سعت الجزائر للنأي بنفسها بعدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة مالى وعدم دعم طرف مقابل طرف أخر[35]، إلا عن طريق حث جميع الفرقاء إلى الجلوس لطاولة الحوار وتجاور جميع الخلافات وقبول الحل السياسي لتفادي التدخل العسكري، وتبنت الدبلوماسية الجزائرية لاجل حل في ماليى مجموعة من المبادئ، على النحو التالي[36]:

- إحترام الوحة الإستقلال السياسي لدولة مالي.

- عدم التدخل في الشؤون الداخلية لمالي.
- سعي الدبلوماسية الجزائرية في تقريب وجهات النظر بين الفصائل المسلحة في شمال مالي.
- أخذ ملف الطوارق بيعين الإعتبار لماله من حساسية على دول المنطقة كافة.
- العمل والتعاون على مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة بجميع اشكالها في منطقة الساحل.

لقد توجت الجهود الدبلوماسية الجزائرية الثابتة والغير منحازة لأي طرف، إي توقيع الفرقاء في مالي، في العاصمة "باماكو" في 15 ماي2015م، إتفاق "السلام والمصالحة"- الذي وصف بالتاريخي-، والذي حضره العديد من قادة دول إفريقية، والذي كان يحمل في طياته إرساء الإستقرار وإستتباب الأمن في شمال البلاد وتغليب منطق الحوار على منطق العنف، وتم التوقيع على وثيقة الإتفاق من طرف الحكومة والجماعات المسلحة الموالية[37].

إن تدخل الدبلوماسية الجزائرية في الأزمة الليبية كان لابد منه ومن الظروري بمكان، وهذا راجع إلى البعد الأمني الذي يعنيه الإستقرار في مالى خصوصا لما لها من حدود شاسعة مع الجزائر، وان أي إنفلات امني في هذه الدولة المجاور سوف ينعكس سلبا على أمن الجزائر.

وككل مرة تبرهن الدبلوماسية الجزائرية على المستوى العالي فيى فن التفاوض والحوار في أي قضية عندما تكون وسيطا فيها، ولعل سر نجاح الدبلوماسية الجزائرية هو تبني مبدأ الحياد الإيجابي.

الخاتمة:

لعل من المبادئ التي تبنتها الدبلوملسية الجزائرية وعلى رأسها صانع القرار فيها، هو مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وسلوك مسلك الوسيط الحيادي في جميع القضايا التي كانت وسيطة فيها، مما جعلها تتمتع بمصداقية دولية وإقليمية على حد سواء وكان دائما تتميز عند اللجوء لها في حل النزاعات الداخلية على مستوى المنطقة أو الدولة.

وعليه، يمكن أن نستنتج مجموعة النقاط من خلال الدور الجزائر في كوسيط في الأزمتين الليبية، والمالية، وهي على التالي:

1- تبني الجزائر مبدأ عدم التدخل في الشوؤن الداخلية للدول، لاسيما دول الجوار.

2- عدم ترك الساحة الإقليمية للتحركات الدبلوماسية التي يمكن أن تتدخل في قضايا دول المنطقة بتدخل سلبي يكون فيه تغليب طرف على طرف مما يزيد من تأجيج الطراعات الداخلية والتي تنعكس وتهدد أمن دول المنطقة.

3- الوقوف نفس المسافة المتساوية مع جميع أطراف النزاع مما يفر لها دائما سبل النجاء وإستمالت الأطراف المتفاوضة.

4- العمل بالسرية الدبلوماسية في كثير من الأحيان لضمان نجاح المفاوضات وعدم السماح للتدخل الحارجي.

5- جنوح الدبلوماسية الجزائرية دائما إلى تغليب مبدأ الحوار وإستبعاد الحلول العسكرية في جميع القضايا المنطقة.

6- عدم قبول التدخل العسكري الأجنبي في الأزمتين الليبية والمالية من طرف الجزائر، لإدراكها لجميع تداعياته على الدول المتدخل فيها عسكرا وأيضا إنعكساته على دول المنطقة، مثل: إستفحال الإرهاب والجريمة المنظمة بجميع أشكالها، والتدفق الهائل للجئيين على حدود الدول المجاورة للنزاع.

7- مكافحة جميع أشكال الإرهاب، والعمل على تجسيد العمل الدولى والإقليمي لمكافحة الإرهباب في العالم والمنطقة.

8- الحرص كل الحرص على التمسك بتتبني الحياد الإيجابي في جميع الأزمات الدولية أو الإقليمية وهو ما أدى إلى نجاح الدبلوماسية الجزائرية على المستوى الإقليمي والدولي.

ومما سبق إستنتاجه نقترح التوصيات التالية:

1- إنشاء مراكز بحث إستراتيجية لتنبأ الأزمات الإقليمية والدولية بنظرة إستشرافية، من خلال جمع المعطيات الموجود، والتي من خلالها أو النتائج الصادرة عنها يمكن للجزائر أن تبني على إثرها سياستها الخارجية، وأن توجه من خلالها دبلوماسيتها عند التعامل مع أي أزمة إقليمية أو دولية.

2- على الجزائر لعب الأدوار المناطة لها بكم أنها قوة عسكرية وفي منطقة إستراتيجية وعدم ترك الساحة الإقليمسة مفتوحة للتدخل السلبي في قضايا المنطقة، وأن لايكون دورها وقتيا أي مربوط دائما بتهديد الأمن القومي فقط بل يجب أن يكون في كل وقت ودون إنقطاع لقطع الطرق على المزايدين على الدبلوماسية الجزائرية.

3- العمل على توسيع التعاون الإقتصادي مع دول المنطقة، الذي يجلب مع التعاون والشراكة في جميع المجالات العسكرية والإقتصادية، والثقافية...إلخ، والذي يجلب معه الثقة في الجزائ كشرك إقليمي ودولي.

4- يجب إختيار الوقت والمكان المناسبين، لدخول الجزائر كوسيط على خط أي أزمة إقليمية أو دولية، وذلك للحفاظ على المكانة التي صنعتها الدبلوماسية الجزائرية عن طريق تطبيق "الدبلوماسية الوقائية"، وتبنني مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، ومبدأ الحياد الإيجابي، وهو سر نجاح الدبلوماسية الجزائرية على جميع الأصعدة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر.

- ميثاق الأمم المتحدة 1945م.

ثانيا: قائمة المراجع.

1- الكتب.

- أحمد سي علي، **التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة**، ط1، الجزائر: دار الأكاديمية، 2011.
- بن شريط عبد الرحمان، الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة، الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، 2011.
- بن عامر تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ط4، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
- بوراس عبد القادر، **التدخل الدولي الإنساني وتراجع مبدأ السيادة الوطنية**، الأزاريطة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة،2009.
- كمال حماد، **النزاع المسلح والقانون الدولي العام**، ط1، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1997.
- محمد خليل الموسى، **إستخدام القوة في القانون الدولي المعاصر**، ط1، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2004.
- مسعد عبد الرحمان زيدان، **تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي**، مصر: دار الكتب القانونية،2008.

2- مذكرات الماجستير

- حلال أمينة، **تأثير المنظمات غير الحكومية على سيادة الدولة القومية**، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: علاقات دولية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2007).
- سليماني سهام، "**تأثير حق التدخل الإنساني على السيادة الوطنية، دراسة حالة العراق 1991**"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: علاقات دولية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2005)
- عبد الوهاب كافي، "**أثر العضوية في المنظمة العالمية للتجارة على مبدأ السيادة**"- إشارة حالة الجزائر-، (شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص التنظيمات السياسية والإدارية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2006).
- نواري أحلام، **تراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية**، في مجلة "**دفاتر السياسة والقانون**"، جامعة سعيدة، الجزائر، العدد الرابع، 2011.
- دحماني عبد القادر، "**التدخل الإنساني بين الشرعية الدولية ومبدأ حماية حقوق الإنسان**"، (مذكرة ماجستير في العلوم القانونية والإدارية، تخصص قانون دولي عام،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم القانونية والإدارية،جامعة إبن خلدون، تيارت، الجزائر، 2008).

3- المجلات العلمية

- رؤوف بوسعيدة، " **دور الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاعات الإقليمية**"، (مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلة دولية محكمة نصف سنوية متخصصة في العلوم القانونية والسياسية، تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة-1-، العدد التاسع، جوان 2016).
- علي مصباح محمد الوحيشي، " **دور الدبلوماسية الجزائرية في حل الأزمة الليبية الراهنة** "، (مجلة الدراسات القانونية والسياسية، مجلة دولية دورية علمية محكمة متخصصة في مجال العلوم القانونية والسياسية، تصدر عن جامعة عمار ثليجي بالأغواط- الجزائر، العدد الخامس، جانفي 2017).
- فلاح مبارك بردان، " **الحياد الإيجابي كأحد ثوابت السياسة الخارجية الجزائرية**"، (مجلة **القانون والمجتمع**، مجلة محكمة تعنى بالدراسات القانونية، تصدر عن مخبر القانون والمجتمع بجامعة أدرار، العدد الثامن، ديسمبر 2016).

4- المقالات الإلكترونية

- بن عائشة محمد الأمين مقال بعنوان، **الدبلوماسية الجزائرية والمعضلة الأمنية في مالي**، متوفر على الموقع الإلكتروني:http://democraticac.de/?p=8205
- **أ. صحبي محمد أمين**،"مبدأ عدم جواز التدخل في شؤون الدول في إطار القانون الدولي الإنساني"،**كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليابس /سيدي بلعباس، مقال متوفر على الموقع"المركز العربي الديموقراطي" الإلكتروني التالي:http://democraticac.de/?p=38854**
- مقال بعنوان: " **مبدأ عدم التدخل في ضوء الممارسة الدولية** "، تاريخ النشر 14 أفريل 2009 متوفر على الموقع الإلكتروني التالية: http://safha.forumactif.com/t36-topic
- مقال بعنوان، **مالي: المتمردون الطوارق يوقعون اتفاق سلام "تاريخي" في باماكو**، متوفر على الموقع الإلكتر وني:http://www.france24.co m/ar/
- مقال بعنوان " **أزمتا مالي وليبيا تنعش الدبلوماسية الجزائرية** "، متوفر على الموقع الإلكتروني: "https://www.zawya.com/ar/story
- مقال بعنوان" **أزمتا مالي وليبيا تنعش الدبلوماسية الجزائرية** "، متوفر على الموقع الإلكتروني: https://www.zawya.com/ar/story
- مقال بعنوان:"**عبد القادر مساهل يشارك في إجتماع دول جوار ليبيا في القاهرة** "، متوفر على الموقع الألكتروني:
http://www.almaghribtoday.net/314/170024

الهوامش :

1. ويعرف الدكتور "**إبراهيم العناني**" بقوله: "السيادة بأنها سلطة الدولة العليا على إقليمها ورعاياها، وإستقلالها عن أية سلطة أجنبية وينتج عن هذا أن يكون للدولة كامل الحرية في تنظيم سلطتها التشريعية والإدارية والقضائية، وأيضا لها كل الحرية في تبادل العلاقات مع غيرها في العمل على أساس من المساواة الكاملة بينها". أنظر: د/ بن عامر تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ط4، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص 90.

2. أنظر: د/ مسعد عبد الرحمان زيدان، **تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي**، مصر: دار الكتب القانونية،2008، ص 503.

3. أنظر: د/ أحمد سي علي، **التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة**، ط1، الجزائر: دار الأكاديمية، 2011، ص241.

4. أنظر: سليماني سهام، "**تأثير حق التدخل الإنساني على السيادة الوطنية، دراسة حالة العراق 1991**"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: علاقات دولية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2005)، ص 13-14.

5. أنظر: حلال أمينة، **تأثير المنظمات غير الحكومية على سيادة الدولة القومية**، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: علاقات دولية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2007)، ص 60.

6. أنظر: د/ بوراس عبد القادر، **التدخل الدولي الإنساني وتراجع مبدأ السيادة الوطنية**، الأزاريطة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة،2009، ص22.

7. أنظر: د/ سعد عبد الرحمان زيدان، **تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة- غير ذات الطابع الدولي-** ،مرجع سابق، ص 502-503.

8. أنظر: عبد الوهاب كافي، "**أثر العضوية في المنظمة العالمية للتجارة على مبدأ السيادة**"- إشارة حالة الجزائر-، (شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص التنظيمات السياسية والإدارية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2006)، ص 17.

9. أنظر: د/ بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص 22.

10. أنظر: نواري أحلام، **تراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية**، في مجلة "**دفاتر السياسة والقانون**"، جامعة سعيدة، الجزائر، العدد الرابع، 2011، ص 26.

11. أنظر: د/ أحمد سي علي، **دراسات في التدخل الإنساني**، مرجع سابق، ص68.

12. أنظر: د/بن شريط عبد الرحمان، **الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة**، الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، 2011، ص39.

13. أنظر: أحمد سي علي، **التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة**، مرجع سابق، ص242.

14. أنظر: أحمد سي علي، **دراسات في التدخل الإنساني**، مرجع سابق، ص69.

15. أنظر: أحمد سي علي، **التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة**، مرجع سابق، ص243.

16. أنظر: بوراس عبد القادر، **التدخل الدولي الإنساني وتراجع مبدأ السيادة الوطنية**، مرجع سابق، ص40.

17. أنظر: بوراس عبد القادر، نفس المرجع سابق، ص39.

18. أنظر: د/ أحمد سي علي، **التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة**، مرجع سابق، ص239-240.

19. أنظر: د/ بن شريط عبد الرحمان، **الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة**، مرجع سابق، ص38.

20. أنظر: د/كمال حماد، **النزاع المسلح والقانون الدولي العام**، ط1، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1997، ص 23.

21. أنظر: د/ بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص 95.

22. أنظر: المادة الثانية الفقرة السابعة من ميثاق الأمم المتحدة 1945م.

23. أنظر: صحبي محمد أمين،"**مبدأ عدم جواز التدخل في شؤون الدول في إطار القانون الدولي الإنساني**"،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليابس /سيدي بلعباس، مقال متوفر على الموقع"المركز العربي الديموقراطي" الإلكتروني التالي:

http://democraticac.de/?p=38854

24. أنظر: د/ بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص 100.

25. أنظر: المادة الثانية الفقرة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة 1945م.

26. أنظر: دحماني عبد القادر، "**التدخل الإنساني بين الشرعية الدولية ومبدأ حماية حقوق الإنسان**"، (مذكرة ماجستير في العلوم القانونية والإدارية، تخصص قانون دولي عام،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم القانونية والإدارية،جامعة إبن خلدون، تيارت، الجزائر، 2008)،ص22.

27. مقال بعنوان: " **مبدأ عدم التدخل في ضوء الممارسة الدولية** "، تاريخ النشر14 أفريل 2009 متوفر على الموقع الإلكتروني التالية:

http://safha.forumactif.com/t36-topic .28

29. أنظر: د/ د/ محمد خليل الموسى، **إستخدام القوة في القانون الدولي المعاصر**، ط1، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2004، ص 163.

30. أنظر: د/ رؤوف بوسعيدة، " **دور الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاعات الإقليمية**"، (مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلة دولية محكمة نصف سنوية متخصصة في العلوم القانونية والسياسية، تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة-1-، العدد التاسع، جوان 2016)، ص154.

31. أنظر: د/ فلاح مبارك بردان، " **الحياد الإيجابي كأحد ثوابت السياسة الخارجية الجزائرية**"، (مجلة **القانون والمجتمع**، مجلة محكمة تعنى بالدراسات القانونية، تصدر عن مخبر القانون والمجتمع بجامعة أدرار، العدد الثامن، ديسمبر 2016)، ص27.

32. أنظر: د/ علي مصباح محمد الوحيشي ، " **دور الدبلوماسية الجزائرية في حل الأزمة الليبية الراهنة** "، (مجلة **الدراسات القانونية والسياسية**، مجلة دولية دورية علمية محكمة متخصصة في مجال العلوم القانونية والسياسية، تصدر عن جامعة عمار ثليجي بالأغواط- الجزائر، العدد الخامس، جانفي 2017)، ص08-09.

33. مقال بعنوان " **أزمتا مالي وليبيا تنعش الدبلوماسية الجزائرية** "، متوفر على الموقع الإلكتروني:

https://www.zawya.com/ar/story

34. أنظر: مقال بعنوان:"**عبد القادر مساهل يشارك في اجتماع دول جوار ليبيا في القاهرة** "، متوفر على الموقع الألكتروني:

http://www.almaghribtoday.net/314/170024 .35

36. أنظر: د/ فلاح مبارك بردان، " **الحياد الإيجابي كأحد ثوابت السياسة الخارجية الجزائرية**"، مرجع سابق، ص27.

37.أنظر: مقال بعنوان " **أزمتا مالي وليبيا تنعش الدبلوماسية الجزائرية** "، متوفر على الموقع الإلكتروني: "https://www.zawya.com/ar/story

بن عائشة محمد الأمين مقال بعنوان، **الدبلوماسية الجزائرية والمعضلة الأمنية في مالي**، متوفر على الموقع الإلكتروني:http://democraticac.de/?p=8205

مقال بعنوان، **مالي: المتمردون الطوارق يوقعون اتفاق سلام "تاريخي" في باماكو**، متوفر على الموقع الإلكتروني:

http://www.france24.com/ar/